

لرئيس مجلس جماعة آيت السبع لجروف
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في الدرجات التالية:
- ثلاث تقنيين من الدرجة الثالثة (السلم 9).
- ثلاث تقنيين من الدرجة الرابعة (السلم 8).

المملكة المغربية
عمالة إقليم صافو
دائرة إيموزار كنذر
قيادة آيت السبع
الجماعة الترابية آيت السبع لجروف

إن رئيس مجلس جماعة آيت السبع لجروف

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 بتاريخ 27 جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020؛
- بناء على المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- و بناء على دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعين رئيس مجلس جماعة آيت السبع لجروف عن تنظيم مباراة التوظيف في درجات : تقنيين متخصصين في الأنظمة المعلوماتية ، أو تنمية المعلوماتيات أو الصيانة أو الشبكات (السلم 9) وتقني متخصص في الهندسة المدنية أو التعمير أو البناء أو الأشغال العمومية (السلم 9) وثلاث تقنيين في الهندسة المدنية أو التعمير أو البناء أو الأشغال العمومية (السلم 8) وذلك يوم الأحد 03 دجنبر 2023 على الساعة الثامنة والنصف صباحا بإعدادية عين الشفاء بآيت السبع أو بمراكز أخرى، سيعلن عنها لاحقا، عند الاقتضاء، عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة. وذلك حسب الجدول المبين أسفله:

الدرجة	الشواهد المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	- دبلوم تقني متخصص في التخصص المطلوب المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة له والمحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الأنظمة المعلوماتية أو تنمية المعلوماتيات أو الصيانة أو الشبكات	02
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	- دبلوم تقني متخصص في التخصص المطلوب المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة له والمحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية أو التعمير أو البناء أو الأشغال العمومية	01
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	- دبلوم تقني متخصص في التخصص المطلوب المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة له والمحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية أو التعمير أو البناء أو الأشغال العمومية	03

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في ستة مناصب (06)، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشترك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير 2023، ويتكون ملف الترشيح على الوثائق التالية:

- طلب خطي للمشاركة في المباراة يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة أو الدبلوم مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء. ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
- نسخة مطابقة لأصل البطاقة الوطنية للتعريف.
- ظرفان من نوع تلصيق ذاتي متبران ويحملان الاسم الكامل والعنوان الشخصي للمترشح.
- سيرة ذاتية CV للمترشح تحمل صورة حديثة.
- بالنسبة للموظفين الادلاء بالموافقة الصريحة من الإدارة لاجتياز المباراة تحت طائلة رفض طلبهم وحذفهم من لائحة الناجحين متى تبين أنهم موظفون أو متعاقدون مع إدارة أو جماعة ترابية أخرى.
- بالنسبة للمترشحين المتوفرين على صفة مقاوم يتعين إرسال ملفاتهم عن طريق المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.
- بالنسبة للمترشحين المتوفرين على صفة مكفولي الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم يتعين عليهم إرسال ملفاتهم عن طريق مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين مدعمة بشهادة تثبت هذه الصفة.
- و بالنسبة للأشخاص المتوفرين على بطاقة معاق يتعين عليهم إرسال ملفاتهم مرفقة بشهادة التسجيل في لوائح المعاقين من طرف وزارة التضامن والاندماج الاجتماعي والأسرة.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام خلال أوقات العمل الرسمية بالإدارات العمومية ، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي :مقر الجماعة بمركز آيت السبع دائرة إيموزار كنذر إقليم صفر. ويعتبر تاريخ 17 نونبر 2023 هو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد). وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

المادة الرابعة:

تشتمل مباراة التوظيف على اختبارين كتابيين ، واختبار شفوي أو تطبيقي حسب الجدول التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	الاختبار الأول: موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتين (02)	2
	الاختبار الثاني: موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث ساعات (03)	3
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 دقيقة	3

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

آيت السبع في: 21 شتنبر 2023

رئيس المجلس الجماعي

امضاء: عزيز احراشي